قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (18) لسنة (2015م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 17 ذو الحجة 1436 هجرية، الموافق 2015/9/1 ميلادية،

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس إدارة
2. الأستاذ/ أمين معروف الجند — = = =
3. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي — = = =
4. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل — = = =

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من شركة أوفرسيز لخدمات حقول النفط والمقاولات

ضد

المؤسسة العامة للإتصالات السلكية واللاسلكية بشأن المناقصة رقم (2014/29) الخاصة بتوريد 194 كم كابلات أرضية فرعية مدرعة مختلفة السعات.

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتاريخ 2015/6/10م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد المؤسسة العامة للإتصالات السلكية واللاسلكية تضمنت اعتراض الشاكية على قرار الإرساء وذلك للأسباب التالية:

أ. عرض السعر المقدم من قبل الشاكية أقل من عرض الشركة التي تم الإرساء عليها مقارنة بعرضها المقدم عند فتح المظاريف حيث بلغ الفارق 115,752.75 دولارا و بعد التخفيض الغير قانوني لعطاء الشركة التي تم الإرساء عليها يكون الفارق 42,415.61 دولارا.

ب. كان عرض مجموعة سكاي العالمية (الشركة التي تم الإرساء عليها) وقت فتح المظاريف 1,232,922.75 دولار (ولا يوجد ضمن العرض أي تخفيض) وتمت عملية الإرساء عليها بمبلغ 1,159,585.61 دولارا بالمخالفة لقانون المناقصات.

ت. الملاحظة المتعلقة بمادة الغلاف الخارجي فقد تم التأكيد على أن المادة HDPE وهي مطابقة لما تم تقديمه.

ث. الملاحظات المتعلقة بالعينة فقد تم التأكيد وبموجب رسالة من الشركة المصنعة بأن التصنيع سيطابق الشروط بنسبة 100٪ بما في ذلك الشروط التالية:

1. المادة العازلة F/S
2. تطابق ألوان عوازل الموصل
3. مادة الدرع Galvanized Steel

ج. أما بالنسبة لما جاء في رد الجهة على التظلم المقدم إليها بأنها لم تقم بتقديم تمديد الضمان في حينه وأنه تم تقديم ضمان جديد فالسبب أن دولة الشركة المصنعة كانت في إجازة وبالتالي فقد تعذر استخراج تمديد للضمان في حينه كون معظم البنوك في دولة الشركة المصنعة مغلقة وقد تم توضيح ذلك في حينه

ثانيا: بعد استلام الشكوى وجهت الهيئة مذكرة إلى الجهة المشكو بها برقم(428) بتاريخ 2015/6/14م وتضمنت التوجيه بوقف الإجراءات والرد على الشكوى وموافاة الهيئة بأوليات المناقصة، وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة بالمذكرة رقم (31680) بتاريخ 2015/7/6م و تضمنت التالي:

1. بناء على مذكرة اللجنة العليا للمناقصات بتاريخ 2015/04/30م فقد تم التوجيه بالتفاوض مع الشركة المقدمة لأقل الأسعار المقيمة والمستوفية للشروط لتخفيض سعر العطاء بحيث يصل إلى حدود السقف المالي للجهة وبالتالي يتم البت في المناقصة من قبل المؤسسة
2. بناء على ما ذكر في النقطة السابقة تم عمل رسالة إلى مجموعة سكاي والتي هي أقل الأسعار المقيمة والمستوفية للشروط بحسب التحليل الفني والمالي
3. بتاريخ 2015/5/18م قدمت مجموعة سكاي عرض سعر بمبلغ 1,159,585.61 حيث كان قبل التخفيض مبلغ وقدره 1,232,922.58 دولارا وقد تم الرفع بالموضوع إلى لجنة المناقصات التابعة للمؤسسة
4. بناء على قرار لجنة المناقصات في جلستها المنعقدة بتاريخ 2015/5/31م ورقم (2015/25م) تمت الموافقة على إرساء المناقصة المذكورة أعلاه على مجموعة سكاي العالمية بمبلغ 1,159,585.61 دولارا وقد تم إخطار مجوعة سكاي بالإرساء و إبلاغ باقي الشركات بالقرار بتاريخ 2015/06/02م
5. بتاريخ 2015/06/04م تقدمت شركة اوفرسيز بتظلم حول إرساء المناقصة وقد تم الرد بأسباب الاستبعاد الواردة في التحليل الفني والمالي.
6. بتاريخ 2015/06/21م قدمت مجموعة سكاي العالمية ضمان التنفيذ بواقع 15٪ من قيمة العقد، وتم توقيع العقد بتاريخ 2015/06/23م حيث لم تصلنا أي شكوى حتى ذلك التاريخ.

وقد أرفقت الجهة الوثائق التالية:

1. نسخة من العقد موقع بتاريخ 2015/6/23م بمبلغ 1,159,585.61 دولارا.
2. نسخة من ضمان التنفيذ صادر بتاريخ 2015/06/21م
3. نسخة من إخطار مجموعة سكاي العالمية (بتاريخ 2015/6/2م) بالإرساء ومطالبتها بإحضار ضمان حسن الأداء وتوقيع العقد
4. نسخ من إخطار باقي المتقدمين بقرار الإرساء بتاريخ 2015/6/2م.
5. نسخة من محضر إجتماع لجنة المناقصات رقم 2015/25 وتاريخ 2015/05/31م جاء فيه اطلعت اللجنة على الرفع المقدم من إدارة المشتريات بخصوص قرار اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات حول المناقصة بشأن قرار لجنة المناقصات المختصة بالمؤسسة رقم (13-15) بجلستها رقم 2015/54م وتاريخ 2014/11/16م و تضمن التالي:

أ- التوصية بالموافقة على إرساء المناقصة العامة رقم (2014/29) الخاصة بشراء وتوريد 194 كم كابلات أرضية فرعية مدرعة مختلفة السعات على شركة مجموعة سكاي العالمية عن الشركة المصنعة الشركة السعودية للكابلات وذلك بمبلغ 1,232,922.58 دولارا تسليم مخازن للمؤسسة شاملا ضريبة الأرباح التجارية وضريبة المبيعات والرسوم الجمركية، وكذلك تكاليف الفحص المصنعي لعدد شخصين كونه مستوفيا لمتطلبات الاستجابة والتأهيل والمواصفات الفنية والشروط المطلوبة في وثائق المناقصة وأقل الأسعار المقيمة وبحسب ما ورد في تقرير لجنة التحليل والتقييم

ب- الرفع بتقرير اللجنة المكلفة بعملية التحليل والتقييم للمناقصة العامة رقم 2014/29 وكافة الأوليات والوثائق ذات العلاقة الى اللجنة العليا للمناقصات للاطلاع والموافقة على توصية لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي والقانوني للمناقصة و استكمال الإجراءات

حيث جاء في الرفع المقدم من إدارة المشتريات بأنه وبناء على ما ورد في مذكرة اللجنة العليا للمناقصات رقم (ل.ع.م 251) وتاريخ 2015/4/30م التي تم الإشارة فيها أنه بناء على إجتماع اللجنة العليا للمناقصات رقم 19 بتاريخ 2015/04/09 الذي تم فيه مناقشة طلب الموافقة على إرساء المناقصة – محل الموضوع – فقد اتخذت اللجنة العليا للمناقصات القرار التالي:

بما أن اللجنة العليا للمناقصات لم تطلع على وثيقة المناقصة أعلاه ولم تصدر قرار بعدم الممانعة عليها لأن التكلفة التقديرية تقع ضمن السقف المالي للجهة، لذا يتم التالي:

- التفاوض مع الشركة المقدمة لأقل الأسعار المقيمة المستوفية للشروط لتخفيض سعر العطاء بحيث يصل إلى حدود السقف المالي للجهة وبالتالي يتم البت في المناقصة من قبلكم (أي من قبل المؤسسة العامة للإتصالات)
- يتم تعيين شركة فاحصة

وعلى ضوء ذلك وتنفيذا لقرار اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات تم التالي:

- قامت إدارة المشتريات في المؤسسة بتاريخ 2015/05/13م بمخاطبة مجموعة سكاي العالمية للحضور والتفاوض معها لتخفيض سعر العطاء المقدم منها
- وافقت مجموعة سكاي العالمية على تقديم تخفيض في سعر العطاء بموجب مذكرتها الصادرة بتاريخ 2015/05/18م ليصبح قيمة عرضها المالي بعد التخفيض 1,159,585.61 دولارا و تضمنت مذكرة مجموعة سكاي العالمية التالي:
  - عرض سعر الشركة المقدم (بعد التخفيض) تسليم مخازن المؤسسة شامل الرسوم الجمركية والضرائب والنقل والتأمين والتفريغ)
  - صلاحية التخفيض في عرض السعر المقدم من الشركة بعد التخفيض هو 15 يوم من تاريخه
  - طريقة الدفع: 50٪ دفعة مقدمة وال 50٪ المتبقية بعد الاستلام والفحص والتوريد المخزني مع عدم احتجاز ما نسبته 15٪ نقدا مقابل ضمان الصيانة والاكتفاء بقبول تقديم الشركة ضمان بنكي بواقع 15٪ مقابل ضمان الصيانة.

وقد أوصت الإدارة العامة للمخازن والمشتريات في رفعها المقدم إلى لجنة المناقصات في المؤسسة بالموافقة على عرض السعر المقدم من مجموعة سكاي العالمية بعد التخفيض وما يتضمنه من نقاط ما عدا ما

يتعلق بشروط الدفع حيث رأت إدارة المشتريات الالتزام بما ورد في وثيقة المناقصة بأن تكون قيمة الدفعة المقدمة ما نسبته 20٪ من قيمة العقد.

- بناءً على ما سبق قررت لجنة المناقصات الآتي:

  - إلغاء العمل بقرار لجنة المناقصات المختصة بالمؤسسة رقم (13-15) بجلستها رقم 2014/54 وتاريخ 2014/11/16م وذلك من حيث التوصية بالموافقة على إرساء المناقصة العامة رقم 2014/29 على مجموعة سكاي العالمية بمبلغ إجمالي 1,232,922.58 دولارا تنفيذا لتوجيهات اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات
  - العمل بقرار اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات بشأن المناقصة العامة رقم 2014/29 الخاصة بشراء وتوريد 194 كم كابلات ثانوية مختلفة السعات وذلك على النحو التالي:
    - الموافقة على إرساء المناقصة العامة رقم (2014/29) الخاصة بشراء وتوريد 194 كم كابلات أرضية فرعية مدرعة مختلفة السعات على شركة مجموعة سكاي العالمية عن الشركة المصنعة الشركة السعودية للكابلات وذلك بمبلغ 1,159,585.61 دولارا تسليم مخازن للمؤسسة شاملا ضريبة الأرباح التجارية وضريبة المبيعات والرسوم الجمركية، وكذلك تكاليف الفحص المصنعي لعدد شخصين.
    - إعداد إخطار قبول العطاء لمجموعة سكاي العالمية وذلك وفق النموذج المعد لذلك وإعادة الضمانات الابتدائية لأصحاب العطاءات الأخرى وفقا للقانون.
  - الموافقة على المقترح المقدم من الإدارة العامة للمشتريات وذلك على النحو التالي:
    - الموافقة على طلب مجموعة سكاي العالمية بقبول خطاب ضمان بنكي بما نسبته 15٪ من قيمة العقد وبنفس الفترة والمبلغ المنصوص عليه في وثيقة المناقصة بدلا عن الاحتجاز النقدي كونه يؤدي نفس الغرض المطلوب
    - الاعتذار عن تلبية طلب مجموعة سكاي العالمية بأن تكون قيمة الدفعة المقدمة 50٪ من قيمة العقد والالتزام بما ورد في وثيقة المناقصة
  - الاكتفاء بإجراء عملية فحص واستلام المواد الخاصة بالمناقصة عبر لجنة متخصصة من الكوادر الفنية بالمؤسسة لعدم الجدوى من تعيين شركة فاحصة لفحص المواد المطلوبة بحسب الشروط الخاصة للعقد الواردة في وثيقة المناقصة

6. نسخة من مذكرة مرفوعة من قبل إدارة المناقصات في المؤسسة بتاريخ 2015/4/22م إلى مدير عام المؤسسة تفيد بأسماء الشركات التي وافقت على تمديد العطاءات للمرة الخامسة بناءً على موافقة لجنة المناقصات المختصة في الجهة وبموجب محضر الاجتماع المؤرخ بـ 2015/03/23م وبرقم 2015/15م

اسم الشركة	أخر تاريخ لتمديد العطاء	أخر تاريخ لتمديد الضمان
مجموعة سكاي (الشركة التي تم الإرساء عليها)	2015/5/15م	2015/6/15م
شركة IBS	2015/3/30م	2015/3/19

شركة عبدالباسط العريقي	2014/12/27م	2015/3/12م
شركة علي العامري	2015/4/30م	2015/3/15م
شركة JIANGSU (الشركة الصينية وهي التي يمثلها في اليمن الشركة الشاكية اوفرسيز)	2015/5/15م	2015/6/15م

مع العلم بأنه توجد ضمن الأوليات المرفوعة إلى الهيئة نسخة من مذكرة مرفوعة من إدارة المشتريات في الجهة إلى الشاكية تطالبها بالحضور إلى استلام الضمان كون بيانات الضمان الذي تم إحضاره إلى الجهة من قبل الشاكية كتمديد للضمان غير مطابق للضمان السابق من حيث البنك الذي تم إصدار الضمان منه أو اسم الشركة التي ضمنها البنك (مرفق نسخة من المذكرة) بالرغم من مخاطبة الشاكية بعدة رسائل بتاريخ 2014/11/3م ، 2014/12/16م و2015/1/28م

7. نسخ مذكرات طلبات تمديد فترات صلاحية العطاءات والضمانات لكل الشركات المتقدمة للمناقصة.
8. نسخة مذكرة مرفوعة من المؤسسة العامة للإتصالات إلى رئيس اللجنة العليا للمناقصات بتاريخ 2014/11/29م تتضمن البيانات التالية:
   أ. التكلفة التقديرية عند الإعلان عن المناقصة كانت ضمن سقف صلاحيات لجنة المناقصات في المؤسسة.
   ب. تقدمت عدد 5 شركات بعطاءاتها.
   ت. تمت عملية التحليل والتقييم الفني والمالي و أوصت لجنة التحليل بالإرساء.
   ث. لاحظت لجنة المناقصات المختصة بالمؤسسة برئاسة وزير الاتصالات أن مبلغ الإرساء يقع ضمن صلاحية اللجنة العليا للمناقصات.
   ج. أقرت لجنة المناقصات في المؤسسة التالي:
   - التوصية بالإرساء على شركة مجموعة سكاي العالمية عن الشركة المصنعة (الشركة السعودية للكابلات) بمبلغ 1,232,922.58 دولارا تسليم مخازن المؤسسة شاملا الأرباح التجارية وضريبة المبيعات والرسوم الجمركية، وكذا تكاليف الفحص المصنعي لعدد شخصين كونه مستوفيا لمتطلبات الاستجابة والتأهيل والمواصفات الفنية والشروط المطلوبة في وثائق المناقصة وأقل الأسعار المقيمة وبحسب ما ورد في تقرير لجنة التحليل والتقييم.
   - الرفع بتقرير التحليل والتقييم للمناقصة الى اللجنة العليا للمناقصات للاطلاع والموافقة على توصية لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي
9. نسخة من محضر لجنة المناقصات في المؤسسة بتاريخ 2014/11/16م ورقم 2014/54م تضمن بالإضافة إلى ما ذكر أعلاه في الفقرة (8) التالي:
   التوصية بالموافقة على توصية لجنة التحليل والتقييم باستبعاد العطاءات التالية للأسباب المبينة أمام كل منها في الجدول التالي:

جدول رقم (1)

م	اسم مقدم العطاء	أسباب الاستبعاد		ملاحظات المكتب الفني بالنسبة لعرض الشاكية
		بالنسبة للعرض	بالنسبة للعينة	
1	شركة I.B.S	▪ لا توجد مواصفات	▪ مادة درع الكابل المنيوم والمطلوب Galvanized Steel ▪ سمك العازل 0.22 mm والمطلوب Min. 0.28 mm ▪ الوان عازل الموصل لبعض العينات غير مطابقة	أولا بالنسبة للعرض الفني: ▪ تم مراجعة العرض الفني المقدم من الشاكية وتم ملاحظة أن عرضها يتطابق مع المواصفات الفنية المحددة في وثيقة المناقصة وفيما يخص أن مادة الغلاف الخارجي HDPE أو MDPE والمطلوب HDPE فإن الإستبعاد بسبب هذه النقطة غير موفق حيث كان على الجهة طلب التوضيح من الشاكية حول مادة الغلاف استنادا إلى نص المادة (169) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات التي تنص على أنه يجوز للجنة التحليل والتقييم بعد موافقة لجنة المناقصات المختصة طلب الاستيضاح أو التثبت عن أي جزئية تضمنها العطاء للتأكد منها على أن يراعى ما يلي: أ- أن يتم طلب الاستيضاح أو الاستفسار خطيا والرد عليها خطيا من قبل أصحاب العطاءات. ب- أن لا يؤثر طلب الاستيضاح أو الاستفسار على شفافية التحليل والتقييم الفني والمالي أو أن يترتب عليه تغيير في الترتيب التنافسي للعطاءات. ت- أن لا يغير من جوهر العطاء المقدم من الناحية الفنية أو المالية. ثانيا بالنسبة للعينة: ▪ بالنسبة للملاحظات المتعلقة بالعينة فقد أرفقت الشاكية مذكرة من
2	شركة اوفرسيز عن شركة JIANGSU TONGDIG	▪ مادة الغلاف الخارجي HDPE or MDPE والمطلوب HDPE	▪ مادة عازل الموصل Solid والمطلوب F/S ▪ الوان عازل الموصل غير مطابقة ▪ مادة الدرع Steel والمطلوب Galvanized Steel	
3	علي العامري	▪ مادة درع الكابل Polymer coated steel والمطلوب Galvanized Steel وعدد طبقاته طبقة واحدة والمطلوب طبقتين ▪ قطر الفتحة المركزية للبكرة غير	▪ مادة درع الكابل المنيوم والمطلوب Galvanized Steel	

		صحيحة -1100 2400 والمطلوب 110 mm		الشركة المصنعة تفيد بأن العينة التي تم إرسالها للتأكيد بأنها شركة متخصصة في صناعة الكابلات وأنها تلتزم بأنها ستقوم بتوريد كابلات المناقصة 29 بما يتطابق مع المواصفات الفنية المحددة في وثيقة المناقصة وكان على الجهة الاكتفاء بذلك كونه من غير المعقول أن تقوم الشركة المصنعة بتشغيل معدات وألات المصنع لصناعة عينة لا يتجاوز طولها 50 سم لإثبات قدرتها على التوريد وفقا للمواصفات المحددة في الوثيقة

- ترتيب العطاءات المستوفية للشروط المؤهلة والمقبولة فنيا وماليا وعلى النحو التالي:

جدول رقم (2)

اسم مقدم العطاء	مبلغ العطاء المقدم	مبلغ العطاء المقيم	المبلغ النهائي في حالة الإرساء	نسبة الزيادة والنقص عن التكلفة التقديرية (+) أو (-)
مجموعة سكاي العالمية	1,232,922.75 دولارا	1,232,922.58 دولارا	1,232,922.58 دولارا	(+) 6.52٪
العريقي للكهرباء	1,319,072 دولارا	1,319,072 دولارا	1,319,072 دولارا	(+) 13.97٪

10. نسخة من محضر التحليل والتقييم الفني والمالي.

11. نسخة من جدول فحص العينات ضمن تقرير التحليل والتقييم الفني والمالي تضمن البيانات التالية:

المواصفات الفيزيائية	مواصفات المؤسسة	مجموعة سكاي (الشركة التي تم الإرساء عليها)	شركة اوفرسيز (الشركة الشاكية)	ملاحظات المكتب الفني
قطر الموصل الأسمى والأعلى (ملم)	(0.5±0.01) mm	0.5	0.5	

مادة وسمك عازل الموصل	Foam skin HDPE min0.28mm	OK	Solid	
الوان عازل الموصل	نفس مواصفات المؤسسة	OK	غير مطابق	
مادة وسمك الدرع وعدد طبقاته	Galvanized steel Min 0.2*2	G.steel 0.35*2	حديد غير مطابق	
متانة الغلاف الخارجي	جيدة	OK	OK	
ترتيب مكونات الكابل	نفس مواصفات المؤسسة	OK	OK	
عدد العينات وسعاتها		10P-100P 300P	100P	

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره الى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الملاحظات الآتية:

أ- بالنسبة للشكوى:

- تم تقديم الشكوى خلال الفترة القانونية
- عطاء الشاكية يقل بمقدار 115,752.75 دولارا عن العطاء الأصلي للشركة التي تم الإرساء عليها ويقل بمقدار 42,415.61 دولار عن عطاء نفس الشركة بعد التفاوض.
- يلاحظ في عطاء الشاكية أن الشاكية كانت ممثلة للشركة الصينية المصنعة التي تقدمت للمناقصة JIANGSU TONGDIG OPTIC ولم تتمكن الشركة الصينية من تمديد الضمان بسبب أن طلب المؤسسة تمديد ضمان دخول المناقصة كان في أيام الإجازة في دولة الشركة المصنعة وقد خولت ممثلتها في اليمن بتمديد الضمان والتي بدورها استخرجت ضمانان جديدان الأول صادر بتاريخ 2015/3/2م ولكن باسم الشاكية اوفرسيز (ممثلة الشركة المصنعة) والضمان الثاني صادر بتاريخ 2015/3/29م بإسم الشركة المصنعة (الشركة التي تقدمت للمناقصة) ولم تعترض الجهة على الضمان سواء في محضر التحليل أو في محاضر لجنة المناقصات كما أن رد الجهة على الهيئة لم يتطرق إلى أن أحد أسباب الاستبعاد هو ضمان دخول المناقصة مع العلم بوجود مذكرة صادرة بتاريخ 2015/4/22م من إدارة المشتريات في الجهة مرفوعة إلى مديرها العام تفيد بأن الشاكية وافقت على تمديد صلاحية العطاء حتى تاريخ 2015/05/15م والضمان حتى تاريخ 2015/6/15م للمرة الخامسة ما يعني قبول الجهة للضمان

ب- بالنسبة للجهة:

بعد الاطلاع على الوثائق المرفقة تم ملاحظة ما يلي:

1. أن الفترة المحددة لصلاحية العطاءات في وثائق المناقصة هي 90 يوما وقد قامت الجهة بطلب تمديد صلاحية العطاءات والضمانات لعدد خمس مرات و لفترة 168 يوما إضافة الى المدة

المحددة في وثائق المناقصة حيث أن الفرق بين تاريخ فتح المظاريف 2014/8/12م وتاريخ قرار الإرساء 2015/5/31م حوالي أكثر من تسعة أشهر بالمخالفة للمادة (184) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات التي تنص على أنه يحق للجهة بعد موافقة لجنة المناقصات المختصة طلب تمديد صلاحية العطاءات لمدة إضافية بما لا يتجاوز 50 ٪ من الفترة الأصلية ولمقدم العطاء الحق في رفض هذا الطلب دون أن يترتب على ذلك مصادرة ضمان العطاء وفي حالة الموافقة يتم تمديد صلاحية العطاء والضمان للمدة المطلوبة ويجب أن يكون كل من الطلب والرد عليه كتابيا.

2. تأخر الجهة في الرد على الهيئة حيث حددت مذكرة الهيئة بأن يتم الرد خلال سبعة أيام عمل وليس بعد 17 يوم حيث نصت المادة (53) من قانون المناقصات بأنه تعد من قبيل المخالفات الموجبة لمساءلة رؤساء وأعضاء لجان المناقصات في الجهات الخاضعة لأحكام هذا القانون بالتضامن فيما بينهم ما يلي:
   أ. تجاهل الرد على استفسارات الهيئة العليا أو مكاتباتها أو التأخر في الرد عليها في المواعيد التي تحددها اللائحة.
   ب. عدم موافاة الهيئة العليا بالوثائق والمستندات التي تطلبها.
3. قامت الجهة بالتفاوض على الأسعار مع الشركة التي تم الإرساء عليها بالمخالفة لنص المادة (21) من قانون المناقصات التي تنص على أن لا يتم التفاوض مع مقدمي العطاءات مهما كانت الأسباب والمادة (167/أ) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات التي تنص على أنه يحظر على الجهة الدخول في مفاوضات مع أي من مقدمي العطاءات لأي سبب كان أثناء تحليل وتقييم العطاءات كما نصت المادة (217) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات على أن لا يتم التفاوض مع مقدمي العطاءات في المواصفات الفنية الرئيسية أو الأسعار المقدمة مهما كانت الأسباب ويستثنى من ذلك الحالات التالية:
   أ. عند الشراء بالأمر والتكليف المباشر فيما يخص الأسعار والمواصفات والشروط.
   ب. إتباع المناقصة ذات المرحلتين وذلك للمرحلة الأولى فقط.
   ت. الخدمات الاستشارية مع صاحب العطاء المرشح بالإرساء فيما يخص مناقشة العرض الفني والأسلوب المتبع في التنفيذ والطاقم الفني المرشح للمهمة وأي مقترحات يقدمها الاستشاري لتحسين الشروط المرجعية وفترات العمل والتقارير التي سترفع وأيه تسهيلات للمهمة.
   وكل الحالات السابقة لا تنطبق على هذه المناقصة

1. خالفت الجهة توجيهات الهيئة بتوقيع العقد رغم مخاطبة الهيئة للجهة بإيقاف الإجراءات قبل توقيع العقد بفترة 8 أيام بالمخالفة للمادة (53) من قانون المناقصات التي نصت على أنه تعد من قبيل المخالفات الموجبة لمساءلة رؤساء وأعضاء لجان المناقصات في الجهات الخاضعة لأحكام هذا القانون بالتضامن فيما بينهم ما يلي:

- تعطيل تنفيذ ما جاء في تقارير الهيئة العليا أو تعديل ما تضمنته من توجيهات أو تعليمات أو توصيات أو التراخي في تنفيذها.

2. ملاحظات المكتب الفني فيما يخص عطاء الشاكية:

أ- بالنسبة للعرض الفني:

تم مراجعة العرض الفني المقدم من الشاكية وتم ملاحظة أن عرضها يتطابق مع المواصفات الفنية المحددة في وثيقة المناقصة وفيما يخص أن مادة الغلاف الخارجي HDPE أو MDPE والمطلوب HDPE فإن الاستبعاد بسبب هذه النقطة غير موفق حيث كان على الجهة طلب التوضيح من الشاكية حول مادة الغلاف استنادا إلى نص المادة (169) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات التي تنص على أنه يجوز للجنة التحليل والتقييم بعد موافقة لجنة المناقصات المختصة طلب الاستيضاح أو التثبت عن أي جزئية تضمنها العطاء للتأكد منها على أن يراعى ما يلي:

- أن يتم طلب الاستيضاح أو الاستفسار خطيًا والرد عليها خطيًا من قبل أصحاب العطاءات.
- أن لا يؤثر طلب الاستيضاح أو الاستفسار على شفافية التحليل والتقييم الفني والمالي أو أن يترتب عليه تغيير في الترتيب التنافسي للعطاءات.
- أن لا يغير من جوهر العطاء المقدم من الناحية الفنية أو المالية.

ب- بالنسبة للعينة:

بالنسبة للملاحظات المتعلقة بالعينة فقد أرفقت الشاكية مذكرة من الشركة المصنعة تفيد بأن العينة التي تم إرسالها للتأكيد بأنها شركة متخصصة في صناعة الكابلات وأنها تلتزم بتوريد كابلات المناقصة 29 بما يتطابق مع المواصفات الفنية المحددة في وثيقة المناقصة وعليه فقد كان على الجهة الاكتفاء بذلك كونه من غير المعقول أن تقوم الشركة المصنعة بتشغيل معدات وألات المصنع لصناعة عينة لا يتجاوز طولها 50 سم لإثبات قدرتها على التوريد وفقا للمواصفات المحددة في الوثيقة خصوصا وأن وثيقة المناقصة لم تشترط مطابقة العينة للمواصفات المحددة فيها

رابعا: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، تبين أن الجهة المشكو بها استبعدت عرض السعر المقدم من الشاكية للأسباب الأتية:

1 أن مادة الغلاف الخارجي للكابلات المذكورة في عرض السعر غير مطابقة للمادة المطلوبة في وثيقة المناقصة حيث ذكر في عرض السعر أن مادة الغلاف الخارجي HDPE أو MDPE في حين أن المطلوب في وثيقة المناقصة هو HDPE .

2 أن العينة المقدمة من الشاكية للجهة غير مطابقة للمواصفات المطلوبة من حيث الاتي:

- أن مادة عازل الموصل في العينة SOLID والمطلوب هو F/S .
- أن مادة الدرع في العينة STEEL والمطلوب Galvanized.

ولآجلة وحيث أن تلك الأسباب الفينة تكفي لاستبعاد العطاء فالمتعين والحال كذلك رفض الشكوى.
ولذلك،
واستنادا إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

- رفض الشكوى
- الموافقة على الإجراءات التي اتخذتها المؤسسة وتوجيهها باستكمال الاجراءات.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 17 ذو الحجة 1436 هجرية، الموافق 2015/9/1 ميلادية.

المهندس/عبدالحميد أحمد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور/ ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات و المزايدات